

المادة السابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الفلاحة والصيد البحري ووزير الاقتصاد والمالية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الأولى 1434 (4 أبريل 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والصيد البحري،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نزار بركة.

ويوجه المنسق تقارير الدورات والتقارير السنوي المشار إليها أعلاه إلى رئيس اللجنة العلمية.

يستفيد المنسق من درجة مماثلة لدرجة رئيس شعبة بالمعهد الوطني للبحث في الصيد البحري.

المادة السادسة

يتم إدراج ميزانية تسيير اللجنة العلمية ضمن ميزانية المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتم الجدول الملحق بالقرار رقم 719.08 المشار إليه أعلاه حسب

الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ربيع الآخر 1434 (فاتح مارس 2013)

الإمضاء : الحسين الوردي

قرار لوزير الصحة رقم 779.13 صادر في 18 من ربيع الآخر 1434

(فاتح مارس 2013) بتتميم قرار وزيرة الصحة رقم 719.08

الصادر في فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة

المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزيرة الصحة رقم 719.08 الصادر في فاتح

ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة

لوزارة الصحة، كما وقع تغييره وتتميمه :

*

* *

